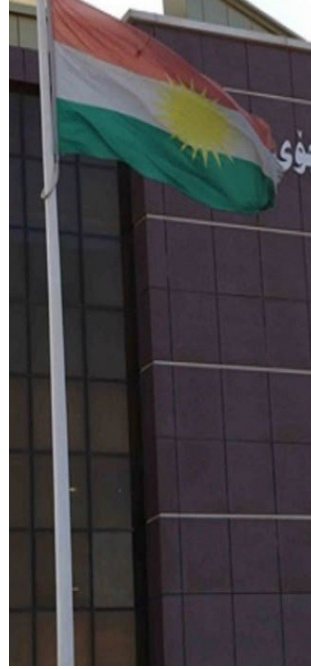


مرور أربيل تعلن ضوابط ورسوم تظليل زجاج السيارات الجديدة



أعلنت مديرية مرور أربيل، اليوم الأحد، ان رسوم تظليل زجاج السيارات تصل إلى مليون دينار،

وقال المتحدث باسم المديرية، العقيد هيمن محمد أمين في تصريح تابعته "المطلع، إن "تعليمات جديدة صدرت تتيح لجميع المواطنين إمكانية تقديم الطلبات لتظليل زجاج سياراتهم"، مبيناً أن "الفئات المشمولة تشمل أصحاب المركبات الخصوصي والأجرة (التكسي) والحمل".

وأضاف أن "السيارات التي تحمل لوحات أرقام باقي المحافظات العراقية مشمولة أيضاً، بشرط أن تكون مسجلة باسم الشخص نفسه وأن يكون من سكنة إقليم كردستان"، مشيراً إلى أن "السيارات الأجنبية التي تدخل الإقليم مشمولة وفقاً للتعليمات والضوابط المعمول بها".

وفي ما يتعلق بضوابط تظليل سيارات الأجرة (التكسي) والباصات، أوضح أمين، أن "التعليمات نصت على أن سيارات الباص والتكسي يستطيعون تظليل زجاجها بنسبة 50 بالمئة كحد أقصى، مع عدم السماح بتظليل الزجاج الخلفي إطلاقاً لضمان الرؤية والأمان المروري".

وبشأن نسب التظليل والرسوم السنوية، أشار إلى أن "التعليمات الجديدة حافظت على نسب التظليل السابقة، مع إضافة نسبة تظليل جديدة ومتطورة وهي (+80%) "، مبيناً أن "فترة الإجازة يمكن أن يكون التجديد لمدة سنة أو سنتين".

وبين أن "السائق لديه مهلة مدتها شهر واحد فقط لكي يجدد إجازة التظليل بعد انتهاء مدتها القانونية"، موضحاً أن "نسبة التظليل من صفر إلى 30 بالمئة تكون مجاناً على شرط أن يكون الزجاج للسيارة أصلي، ومن 30 إلى 50 بالمئة تبلغ الرسوم 150 ألف دينار، ومن 50 إلى 80 بالمئة تبلغ 300 ألف دينار".

وتابع أن "نسبة التظليل 80 بالمئة تبلغ تكلفة رسومها السنوية 500 ألف دينار عراقي، أما نسبة التظليل الأعلى من 80 بالمئة أي نسبة (80%+) تبلغ تكلفة رسومها السنوية مليون دينار عراقي"، لافتاً إلى "إمكانية تجديدها سنوياً لكل النسب وفق الإجراءات المرورية".

وشدد، أنه "لا يسمح بأي شكل من الأشكال بتظليل الزجاج الأمامي، حيث يجب أن يبقى شفافاً بنسبة 100 بالمئة".

ولفت إلى أن "أي شخص أو سائق يظلل زجاج سيارته بدون موافقة المرور وبدون إجازة رسمية سيتعرض للغرامات والعقوبات القانونية"، منوهاً بأن "هذه التعليمات الجديدة تحل محل كافة القرارات والتعليمات السابقة الخاصة بتظليل الزجاج الصادرة في الأعوام السابقة".